

## شرح الحكم العطائية

فعلت كذا ما كان كذا فإن ا □ تعالى دبر الأشياء في سابق علمه وما قام به غيرك عنك لا تقوم به لنفسك فإنك عاجز عن القيام به . وأما التدبير المصحوب بالتفويض للعلم الخبير فلا بأس به لقوله A : " التدبير نصف المعيشة " وللمصنف كتاب سماه ( التنوير في إسقاط التدبير ) راجعه أن شئت . فإن هذه المسألة أساس طريق القوم .

( 5 ) اجتهادك فيما ضامن لك وتقصيرك فيما طلاب منك دليل على انطماس البصيرة منك .

يعني : أن اجتهادك - أيها المرید - في طلب ما ضامن أي كفل ا □ لك به من الرزق بنحو قوله تعالى : { وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا لَاحِقٌ لَهَا رِزْقٌ مَعَهَا } هود ( 6 ) . وتقصيرك أي تفريطك فيما طلب منك من العبادة بنحو قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا رِزْقَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ يُؤْتِيهِمْ لَيْلًا وَنَهَارًا } البقرة ( 21 ) . دليل وبرهان على انطماس أي عمى البصيرة منك وهي عين في القلب تُدركُ بها الأمور المعنوية كما أن العين الباصرة تُدركُ بها الأمور الحسية . وفهم من المصنف أن دليل انطماس